قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٦٠٢ لسنة ٢٠٠٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ٢٠٠٦ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥ ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس المجلس الأعلى للأقصر ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يُضاف إلى نص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥ المشار إليه فقرة جديدة ، نصها التالى :

" كما يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على العقارات البالغ إجمالى مساحتها ٢٤٥٠ متراً مربعًا والمبين موقعها وحدودها بالمذكرة والرسم التخطيطى الإجمالى المرفقين .

(المـادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٨ شوال سنة ١٤٢٩ هـ

(الموافق ٨ أكتوبر سنة ٢٠٠٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف

المجلس الأعلى للأقصر

مذكرة إيضاحية

لقــرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

بشأن استصدار قرار صفة النفع العام على العقارات

باعتبار مشروع إضافة جزئين لمشروع نزع ملكية العقارات المتداخلة

فى مسار طريق الكباش وحرمه من معبد الأقصر إلى معبد الكرنك

الصادر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥ م

نتشرف بالإحاطة :

فى إطار عرض مخطط التنمية الشاملة لمدينة الأقصر وما تم عرضه بتاريخ ٢٠٠٦/١٠/١٥ م من ضرورة تنفيذ مخططات التنمية الشاملة وتحديث المخطط العام للمدينة المعتمد بالقرار رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٥ م من وزير الإسكان والتعمير وأثناء زيارة سيادتكم لمدينة الأقصر بتاريخ ٢٠٠٧/١١/١٨ م بالموافقة على تنفيذ مخططات التنمية الشاملة لجميع مشروعاتها التى كان من ضمنها مشروع نزع ملكية العقارات المتداخلة فى مسار طريق الكباش وحرمه من معبد الأقصر إلى معبد الكرنك الأثر التاريخى الهام الذى سبق وأن صدر له قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥ م لإظهار المدينة بالشكل الجمالى الذى يتناسب مع مكانتها عالميا من الناحية السياحية .

وأثناء تنفيذ القطاع رقم ١ للمشروع وُجدت بعض عقارات ومبانى متهالكة تتعارض مع تحقيق الغرض المطلوب للمشروع حيث إن هذين الموقعين بهما عدد ٢ كوبرى علوى فوق طريق الكباش وحرمه .

وقد استلزم لذلك أن يتخذ المجلس الأعلى للأقصر الإجراءات التنفيذية لخطة التطوير (مخطط التنمية الشاملة) لعمل إضافة جزئين إلى مشروع نزع ملكية العقارات المتداخلة فى مسار طريق الكباش الصادر لها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥م

* تم إيداع مبلغ سابق للمشروع لصرف التعويضات بمديرية المساحة بالأقصر .
* تم عمل تقرير استشارى لهذه العقارات والأراضى المضافة من السادة خبراء التثمين بالإدارة العامة للمساحة .

* القطعة رقم ٤٣ حوض المحكمة ٢ القطعتان ٣٢ ، ٣٣ حوض أبو الجود ١٧ ضمن الكتلة السكنية القديمة للمدينة وخارج نطاق الزراعة .

* مرفق طية رسم تخطيطى إجمالى للمشروع لإضافة عدد ٢ خريطة مساحية مقاس ١/ ٥٠٠ معتمدة ومختومة من مديرية المساحة بالأقصر بالبيان التالى :

الحروف	المسطح		رقم الحوض والقطعة	وصف الحدود
	ديسى٢	متر مربع		
أ - ب - ج - د	-	١٧٠٠	أبو الجود ١٧ القطعان ٣٢ ، ٣٣	**الحد البحرى :** طريق يليه مصرف معبد الكرنك . **الحد الشرقى :** رأس مثلث طريق المطار . **الحد القبلى :** طريق المطار . **الحد الغربى :** مشروع نزع ملكية العقارات المتداخلة فى طريق الكباش وحرمه (قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥ م) .
هـ - و - ز - ح - ط .	-	٧٥٠	حوض المحكمة ٢ القطعة ٤٣	**الحد البحرى :** شارع . **الحد القبلى :** شارع يوسف حسن . **الحد الشرقى :** فندق أميليو - فندق كوين فالى . **الحد الغربى :** مشروع نزع ملكية العقارات المتداخلة فى طريق الكباش وحرمه (قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥ م) .
الإجمالى	-	٢٤٥٠ متراً مربعًا		

وإعـمـالا لأحكام قـانـون الإدارة المحليـة الصـادر بالقـانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات والأراضى للمنفعة العامة وقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩ لسنة ٢٠٠٤ بالتفويض فى بعض الاختصاصات .

يرجى التفضل باتخاذ ما ترونه مناسبا نحو الموافقة على استصدار قرار صفة النفع العام بإضافة جزئين إلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٤٠٨ لسنة ٢٠٠٥ م مشروع نزع ملكية العقارات المتداخلة فى مسار طريق الكباش وحرمه مادة أولى .

وتفضلوا بقبول وافر التحية والاحترام

رئيس المجلس الأعلى للأقصر

الدكتور / **سمير فرج**